

قالت تقارير صحافية مصرية إن فتاتين قبطيتين، كانتا قد أشهرتا إسلامهن وظهرتا في مقاطع مصورة لتأكيد إسلامهن، في طريقهن للعودة إلى أهلهن بالمنيا.

ونقلت "الدستور الأصلي" عن "مصادر أمنية مطلعة" أن إعادة الفتاتين "المختفيتين" إلى أهلهن يأتي "بعدها أفتى الأزهر بعدم جواز إسلامهما لعدة صغر السن".

وكانت مطرانية الأقباط الأرثوذكس بالمنيا قد زعمت أنه تم العثور على الفتاتين المنحدرتين من قرية نزلة عبيد كرستينا عزت (فتحي 17 سنة) وابنة عمها نانسي مجدي (فتحي 14 سنة) بعد تسليمهن أنفسهن لقسم شرطة قصر النيل بالقاهرة.

وقال أرمانوس المنياوى المتحدث الإعلامي للمطرانية خلال الأزمة إن هناك لجنة ستسافر من الكنيسة غدا لاستلام الفتاتين من قسم قصر النيل وتسليمهن إلى أهلهن.

وأضاف أن المطرانية تقدر موقف الأزهر الشريف ولجنة الفتوى بتصريحاتهم المسؤولة بعدم الانصياع وراء مشيري الفتنة ورفضهم الأقاويل عن إشهار الفتاتين لإسلامهن لأنهن قاصرات لا يجوز لهن تغيير ديانتهن طبقاً لأحكام القانون، كما قدم الشكر للأجهزة الأمنية عن جهودها في إعادة الفتاتين.

وقد ظهرت الفتاتان في مقطع فيديو تم تصويره من ميدان التحرير وسط القاهرة بين الناس، تحدثتا فيه بمطلق حريتهما وأكدت أنهما مسلمتان وأنهما ليستا تحت أي ضغوط، وفي مشهد لاحق في التسجيل المصور نفسها، ظهرت الفتاتان في مطعم عام وهما يتناولان إحدى الوجبات.

تسليم الفتاتين للكنيسة غير قانوني:

من جانبهم، صرح عدد من رجال القانون بأن تسليم فتاتي المنيا لرجال الدين المسيحي التابعين لمطرنية المنيا يعد عملاً غير قانوني، موضحين أنهم أولاً غير ذوي صفة، وثانياً بعدما ثبت وتم التأكد من إسلامهن، فإن تسليمهن يمثل خطراً محدقاً بهن، وتهديداً لأمتهن الشخصي، وهو ما يخالف المادة 99 من قانون الطفل لسنة 2008.

وتنص هذه المادة على أنه في حالات الخطر المحدق تقوم الإدارة العامة لنجدة الطفل بالمجلس القومي للطفولة والأمومة أو لجنة حماية أيهما أقرب باتخاذ ما يلزم من إجراءات عاجلة لإخراج الطفل من المكان الذي يتعرض فيه للخطر ونقله إلى مكان آمن بما في ذلك الاستعانة برجال السلطة عند الاقتضاء.

وطبقاً لهذا المادة فلا يجوز حتى تسليمهم لأهلهم بل إن هذه وضعت لنزع أهلية الأب من الولاية على طفله في حال تعريض الأب طفله لهذا الخطر.

ويضيف رجال القانون، بحسب "المرصد الإسلامي لمقاومة التنصير": إنه قد بات من الواضح بناء على هذا التصرف أن أهل كريستين ونانسي قد تنازلا عن أهليتهما ولايتهما عليهما للكنيسة إما طوعية أو إكراها، وهو ما يعيد للإذهان القضايا المماثلة لكل من كامليا شحاتة ووفاء قسطنطين وغيرهم من الذين غيبوا عن العالم.

وقد اعتبرت المادة الخطر المحدق كل عمل إيجابي أو سلبي يهدد حياة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية على نحو لا يمكن تلافيه بمرور الوقت.

مخالفة لفتوى شيخ الأزهر:

كما أن الفتوى التي مدحتها الكنيسة والتي ادعت عدم جواز إسلام الفتاتين لعدة صغر السن، تخالف فتوى سابقة صادرة عن فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية وشيخ الأزهر الأسبق، حيث ورده سؤال حول: "إسرائيلية" ولدت بمصر وجنسيته إيطالية وتبلغ من العمر سبعة عشر عاماً هجرياً (أي ما يزيد على 16 عاماً ميلادياً قليلاً) اعتنقت الدين الإسلامي وهي في هذا السن وعملت إسهاداً رسمياً بذلك لها.

فهل إسلامها صحيح وهي في هذا السن أم لا؟

وهل يشترط في دخول الكتابة الإسلام سن معينة أم لا؟

فأجاب فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم بقوله:

"اطلعنا على هذا السؤال .

ونفيد أنه إنما اشترط في صحة الإسلام التمييز ولا يشترط في صحته سن معينة بعد أن يكون قد أسلم مميزاً.

وقد اختلف في الصبي المميز . فقليل هو ما كان ابن سبع سنين فأكثر وقليل هو الذي يعقل أن الإسلام سبب النجاة ويميز الخبيث من الطيب والحلو من المر.

وعلى هذا فإسلام الإسرائيلية المذكورة صحيح.

وبهذا علم الجواب عن السؤال حيث كان الحال كما ذكر به .
والله أعلم".

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 25/06/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com